

بداية المجتهد (5) " معرفة أفعال الوضوء " كتاب الوضوء للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 4102 6 8

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00
قال الامام ابن رشد رحمه الله تعالى في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد الباب الثاني معرفة افعال الوضوء واما معرفة فعل
الوضوء وكما سلف في الوضوء بالضم هو الفعل اما الوضوء بالفتح فهو الماء المتوضأ به - 00:00:46
فالاصل فيه ما ورد من صفته فالاصل فيه ما ورد من صفته في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم من الصلاة فاغسلوا وجوهكم
اهديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. هذا الاصل - 00:01:09
ويدل على هذا الاصل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل قال للرجل توضحاً كما امرك الله عز وجل فاحال الى الآية الكريمة قل
وما ورد من ذلك ايضا في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:29
في الاثار الثابتة عنه ويتعلق بذلك مسائل اثنتا عشرة مشهورة قسمت عشرة مشهوراً تجري مجرى الامهات راجعة الى معرفة الشروط
والاركان وصفة الافعال واعادها وتعيينها وتحديد محل انواع احكام جميع ذلك المسألة الاولى من الشروط - 00:01:49
يعني سيورد مسألة من المسائل مسائل شروط الوضوء المختلف فيها هل يختلف في شروط الوضوء او لم يختلف قال النية في
الوضوء النية في الوضوء الجمهور يرونها شرطاً والاحناف يرونها ليست بشرط كما - 00:02:16
ستأتي الاقوال وسيبين سبب الاختلاف قال اختلف علماء الانصار هل النية شرط في صحة الوضوء ام لا بعد اتفاقهم على اشتراط
النية في العبادات لقوله تعالى يعني في اجمالاً اجمالاً - 00:02:39
هناك اتفاق اجماع على اشتراط النية في العبادات لكن الوضوء هل تشترط النية فيه ام لا؟ حصل فيه اختلاف لما يقال لما لا يقال ان
النية تشترط فيه لانه من العبادات - 00:03:04
فالمنازعة يقول ليس من العبادات يقول هو شيء مستقل عن العبادات اداء او سلم للعبادات لكن ليس من العبادات. هذا رأي من رأي
المخالف رأي المخالف وقفة سريعة ايضا يقول البعض آآ هل الشروط تكون فيها اختلافات - 00:03:28
احياناً كما سترى فيها اختلافات واخر يقول هل هناك اختلافات في ابواب العقائد قد ترد اختلافات في ابواب العقائد في مسألة الحلف
بغير الله جائز او غير جائز. وردت بعض سور الاختلاف في عدة مسائل في عدة - 00:03:53
مسائل ستأتي في محلها ان شاء الله رؤية الله هل النبي رأى ربه او لم يره ليلة المعراج نواصل بس قال اختلف علماء الانصار
هل النية شرط في صحة الوضوء ام لا؟ بعد اتفاقهم على اشتراط النية - 00:04:13
في العبادات. يعني الحج تشترط له النية. الصلاة يشترط لها النية. الصوم تشترط له النية الزكاة تشترط لها النية. قال لقوله تعالى وما
امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين. ولقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات الحديث المشهور - 00:04:42
فذهب فريق منهم الى انها شرط. يعني النية في الوضوء اما النية في العبادات فما حكمها شرط بالاتفاق. النية في الوضوء شرط
مختلف فيه فذهب فريق منهم الى انها شرط - 00:05:07
وهو مذهب الشافعي احمد ومالك واحمد وبثور وداوود وذهب فريق الى انها ليست بشرط وهو مذهب ابي حنيفة والثوري وهو

مذهب ابي حنيفة والسوري مهمة كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد - 00:05:28

ان يوسع الاتفاق يبين لك سببا هذه الاختلافات. سبب هذه الاختلافات قال وسبب اختلافهم تردد الوضوء بين ان يكون عبادة محضة اعني غير معقولة المعنى وانما يقصد بها القربة فقط كالصلاة وغيرها - 00:05:56

وبين ان يكون عبادة معقولة المعنى كفصل النجاسة في انهم لا يختلفون ان العبادة المحضة مفتقرة الى نية والعبادة المفهومة المفهومة المعنى غير مفتقرة الى النية والوضوء فيه شبه من العبادتين - 00:06:19

يعني قد يعبر شخص بتعابير اخرى غير معقولة المعنى او غير معقولة المعنى. قد يعبر بتعابير اخرى. فدعونا اصول المسائل ولا يريبن احدكم نفسا في مقولة المعنى او غير معقولة المعنى انما التعامل - 00:06:40

مباشر مع المسائل يريحك باذن الله. قال ولذلك وقع الخلاف فيه وذلك انه يجمع عبادة ونظافة والفقه ان ينظر بايهما هو اقوى شبها فيلحق به الفقه يعني يقتضي ان تنزر الى ايهما اقرب - 00:07:00

شبهها فتلحقه به والظاهر انه اقرب شبها بالعبادة اقرب شبها بالعبادة هذا كلامه من ناحية ماذا يا اخواني من ناحية من الناحية الفقهية. من الناحية الفقهية من ناحية التفسير فبعض العلماء يقول ان لفظة ان قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة تضمن النية - 00:07:26

تضمن النية اذا قمتم الى الصلاة هذا في نفسي تضمن النية فسلمنا بالنية لقوله اذا قمتم الى الصلاة هذا اولا فهذا من مسائل الشروط المختلف فيها في ابواب الطهارة الوضوء. هل تلزم - 00:08:04

نية في الوضوء هل هي تلزم؟ هل هي شرط؟ الجماهير يقولون النية شرط لان الوضوء عبادة والادلة على ان الوضوء عبادة ادلة كسيرة ادلة كسيرة والاحناف والثوري يريان ذلك ايرانيها ليست بشرط في صحة الوضوء - 00:08:30
بورونها شيئا مستقلا بذاته اعني النية شرطا مستقلا عن الوضوء وبعضهم يأخذ ذلك من ان النية لم تذكر صراحة في الاية لان النية لم تذكر صراحة في الاية القائلون بان النية ليست بشرط - 00:09:03

تركز على دليلهم هو ان النية لم تذكر صراحة في الاية والقائلون بشرطيتها استنبطوها ايضا من الاية فضلا عن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم بل هو لا يغطي مسألة احكام الوضوء وشرح الاية بالتفاصيل المعهودة. المسألة الثانية من مسائل الاحكام غسل اليدين - 00:09:27

اختلف الفقهاء في غسل اليدين قبل ادخالها في اناء الوضوء فذهب قوم الى انه من سنن الوضوء باطلاق وان تيقن طهارة اليد وهو مش يعني هذا الكلام يرد عليهم يردوا على من كانوا يتوضؤون من انية. اما الذي يتوضأ من - 00:09:55
من الحنفية من الحنفية قد ينفك عن شيء من هذا المذكور قال ذهب قوم الى انه من سنن الوضوء باطلاق غسل اليد قبل ادخالها في الاناء. وان تيقن طهارة اليد - 00:10:23

يعني وحتى وان كانت اليد طاهرة اغسلها قبل ان تدخلها في الاناء ده كلامه واضح يقول وهو مشهور مذهب مالك والشافعي وقيل انه مستحب للشاك في طهارة يده وهو ايضا مروى عن مالك. وقيل ان غسل اليد واجب على المنتبه من النوم - 00:10:40
وبه قال داوود واصحابه وفرق قوم بين نوم الليل ونوم النهار فاوجبوا ذلك في نوم الليل ولم يوجبوه في نوم النهار وبه قال احمد كلام على وضع اليد في الاناء - 00:11:09

اذا قمت اتوضأ وضع اليد في الاناء هل يلزمي ان اغسل يدي قبل ان ادخلها في الاناء او ان هذا مستحب هل يجب او لا يجب هل اذا لم يكن واجبا - 00:11:31

يستحب على اطلاقه او يستحب اذا كنت شاكا متشككا في نجاسة يدي لا ادري اين باتت يدي ففي عدة اختلافات في هذه المسألة واضح كده؟ قال تقول من انه من سنن الوضوء مذهب مالك والشافعي قيل انه مستحب للشك في طهارة يده - 00:11:53
وهو ايضا مروى عن مالك وقيل ان غسل اليد واجب على المنتبه من النوم وبه قال داوود واصحابه وفرق قوم بين نوم الليل ونوم النهار فاوجبوا ذلك في نوم الليل ولم يوجبوه في نوم النهار - 00:12:20

وبه قال احمد وتحصل في ذلك اربعة اقوال قول انه سنة باطلاق سنة باطلاق وقوله انه استحباب للشاك وقول انه واجب على المنتبه من النوم وقول انه واجب على المنتبه من نوم الليل دون نوم النهار - [00:12:35](#)

اولا لنا نزرات ايضا عفوا نرجع الى نظرات اهل الحديث في المسائل اسمعوا الادلة اولا والسبب في اختلافهم السبب في اختلافهم اختلافهم في مفهوم الثابت من حديث ابي هريرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال - [00:13:04](#)

اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها الاناء فان احدكم لا يدري اين باتت يده فان احدكم لا يدري اين باتت يده وفي بعض الروايات فليغسلها ثلاثا - [00:13:30](#)

فليغسلها ثلاثا وتراجع زيادة فليغسلها ملاذا تدرس دراسة مقارنة تدرس ودراسة مقارنة ومن الذي تفرد بذكر الثلاث فان المتفق عليه فيه فليغسل يده قبل ان يدخلها الاناء من مفاريد مسلم - [00:14:05](#)

فليغسلها ثلاثا. فلتحرر حديثا اعدوا قليلا اه قال فمن لم يرى بين الزيادة الواردة في هذا الحديث على ما في اية الوضوء معارضة وبين اية الوضوء حمل لفظ الامر ها هنا على ظاهره من الوجوب - [00:14:37](#)

وجعل ذلك فرضا من فرائض الوضوء قل فمن لم يرى بين الزيادة الواردة في هذا الحديث على ما في اية الوضوء معارضة وبين اية الوضوء حمل لفظ الامر لفظ الامر هنا على ظاهره من الوجوب وجعل وجعل ذلك فردا من - [00:15:03](#)

الوضوء كأنه يشير الى الظاهرية اشير الى الظاهرية وهذا قد يرجع الى اصل من اصول الظاهرية فمن اصول الظاهرية خاصة ابن حزم الظاهري ان زيادات الثقة مقبولة هذا ينعكس على تصرفاته وتعاملاته مع المسائل الفقهية - [00:15:30](#)

اذا كان يرى ان الزيادة من الثقة مقبولة فسيرى ان الحديث كله ايضا زيادة وتضاف الى اصل الاية تضاف الى اصل الاية نكمل فقط الباب قال ومن فهم من هؤلاء من لفظ البيات نوم الليل اوجب ذلك من نوم الليل فقط - [00:16:10](#)

ومن لم يفهم منه ذلك وانما فهم منه انه فقط اوجب ذلك على كل مستيقظ من النوم نهارا او ليلا ومن رأى ان بين هذه الزيادة والاية تعارضا اذ كان ظاهر الاية المقصود منه حصر فروض الوضوء - [00:16:32](#)

كان وجه الجمع بينهما عند ان يخرج لفظ الامر عن ظاهره الذي هو الوجوب الى الندب ومن تأكد عنده هذا الندب لمشايرته صلى الله عليه وسلم على ذلك قال انه من جنس السنن - [00:16:51](#)

ومن لم يتأكد عنده هذا الندب قال ان ذلك من جنس المندوب المستحب محتاجين وقفة مع كل كلمة له خلق وبالله تعالى التوفيق هو ذكر غسل اليدين قبل ادخالها بالاناء - [00:17:11](#)

هل غسل اليدين قبل ادخالها في الاناء واجب او ليس بواجب او فرض او ليس بفرض فمن العلماء من قال هذا من السنن هذا من السنن على الاطلاق على الاطلاق. حجة - [00:17:33](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغسل يده قبل ان يدخلها الاناء كما روي في صفات وضوءه وايضا فان النبي قال اذا قام احدكم من نومه فلا يضع يده في الاناء حتى يغسلها - [00:17:58](#)

ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده فلا حصل انفصال من وجوه اولا من العلماء من يرى ان كل هذا المذكور لم يذكر في الاية فلما لم يذكر في الاية فهو على الاستحباب لقول النبي توشأ كما امرك الله - [00:18:20](#)

فقوله توشأ كما امرك الله ليس فيه غسل اليدين قبل ادخالها في الاناء وحمل ما وراء ذلك على الاستحباب. مضمضة تنشاق ادخال اليد في الاناء فهذه وجهة للعلماء لما قال بالاستحباب قال الوجوب صرفه صارف - [00:18:49](#)

وهو انه ليس في الاية لما قال بالاستحباب حدس نزاع ايضا بين القرين بالاستحباب هل الاستحباب لكل متوضئ ام الاستحباب لمن شك ان يده تنجست فانفصل قوم وقالوا بالاستحباب مطلقا - [00:19:18](#)

وقال اخرون اذا شك لان النبي قال فانه لا يدري اين باتت يده وقال اخرون من اهل العلم في هذا الصدد نوم الليل يكون طويلا ولفظة اين باتت البيتوتة تكون ليلا - [00:19:48](#)

ونوم النهار يكون قصيرا يوم النهار يكون قصيرا فنحمل الغسل على ما اذا قام من نومي الليل هذا وجه ثالث انفصلوا به واخرون لم

لعله سيزكرهم او لم يزكرهم رأوا آخر - 00:20:12

هو ان الشخص اذا كان نائما ومحكما محكما تغطية نفسه يعني واحد نايم ولابس سروال متقن سروال متقن ثوب وفوق الثوب

وتحت الثوب سروال قصير وتحت الثوب فوق السروال القصير سروال طويل - 00:20:36

ولا يتصور انه يدخل يده في ذلك. مستبعد فقال انا منفك عن كل هذا اولا لان النبي قال انه لا يدري اين باتت يده وانا غالب ظني

انني دريت اين باتت؟ يدي باتت لم تصبها نجاسة - 00:21:04

وقال والاية لم لم يذكر فيها غسل اليد فساتوذاً ومنفك عن كل ما ذكر ولا تكون سنة في حقه الا اذا شككت اين باتت يدي ام اذا

تيقنت اين باتت يدي فلا شيء علي في - 00:21:26

اكمل الباب فقط قال ومن لم يفهم من هؤلاء ان هذا الحديث ومن لم يفهم من هؤلاء من هذا الحديث علة توجب عنده ان يكون من

باب الخاص اريد به العام - 00:21:43

كان ذلك عنده مندوبا للمستيقظ من النوم فقط ومن فهم منه علة الشك وجعله من باب الخاص اريد به العام كان ذلك عنده للشك لانه

في معنى النائم والظاهر من هذا الحديث - 00:22:02

انه لم يقصد به حكم اليد في الوضوء. وانما قصد به حكم الماء الذي يتوضأ بها اذا كان الماء مشروطا فيه الطهارة واما من نقل من من

غسله صلى الله عليه وسلم يديه - 00:22:17

قبل ادخالهما في الاء في اكسر احيانه فيحتمل ان يكون من حكم اليد على ان يكون غسلها في الابتداء من افعال الوضوء ويحتمل

ان يكون من حكم الماء اعني الا ينجز - 00:22:34

او يقع فيه شك ان قل لي ان الشك مؤثر الشاهد ان ابن رشدي رحمه الله تعالى يبين اسباب اختلافات العلماء لتوسعة المدارك بعض

الشيء. لكن ومع الذي ذكر كله - 00:22:54

كله لابد من حسم المسألة. لابد من حسم المسألة وحزمها بتوفيق من الله يكون عند اهل الحديث للمستدلين بالايات والاحاديث عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنقول اولا اولا - 00:23:16

الاية الكريمة ليس فيها ذكر غسل اليد الا اليدين الى المرفقين. يعني ليس فيها غسل اليد قبل وضعها في الاء وامر النبي صلى الله

عليه وسلم جاء مقيدا جاء مقيدا - 00:23:39

فانه لا يدري اين باتت بيده وامره صلى الله عليه وسلم وان جاء مقيدا هل هو مفيد للوجوب ام ان الاية صرفته عن الوجوب كحديث

الاستنشاق اذا توضأ احكم فليستتنثر. فليستتنشق فليتمضمض - 00:24:04

ونحو ذلك هل الامر مصروف عن الوجوب بالاية فيرى الجمهور ايضا انه مصروف عن الوجوب بالاية لان النبي احال الى الاية اذ قال

توضأ كما امرك الله عز وجل فذاك فصل وهذا الذي عليه جمهور العلماء - 00:24:29

وما بقي من وراء ذلك فمفاريت ما بقي من وراء ذلك فمفاريت فالذين فرقوا بين نوم الليل ونوم النهار بنوا على غلبة الظن في نوم

الليل ان الشخص لا يدري اين باتت يده - 00:24:53

وقد يعترض معترض فيقول ان نام في النهار نوما طويلا اخذ حكم نوم الليل اذا استغرق في نوم النهار ويفرق بين اذا ما بات عريانا

او ما اذا ما بات متغطيا مستترا. فكل هذه تفريقات لكن عموما - 00:25:13

جمهور العلماء في هذه المسألة على ان غسل اليد قبل وضعها في الاء انما هو على الاستحباب للشك الذي شك ان يده لحقتها نجاسة

وهذا الشك يقوى بنوم الليل دون نوم النهار والله اعلم - 00:25:34

فالشاهد انه يلتمس معازير لمن يا اخواني لا للعلم التمس معازير لاهل العلم في هذه الابواب. اتفضل ماذا عندك؟ يقول حديث عبد الله

بن زيد ليس فيه النوم اقول بارك الله فيك - 00:25:58

هناك فارق ايضا بين الفعل وبين الامر الامر في تقييد اذا استيقظ احكم من نومه فلا يضع يده في الاء حتى يغسلها ثلاثا او يغسلها

فانه لا يدري اين باتت يده؟ الامر فيه تقييد لكن الفعل - 00:26:14

لا يقيم وجوبا بمفرده نعم حديس ايه وجه قال انه مفارق للوضوء عموما ممكن ان اضع يدي في الاناء للاغتراف منها للطبيخ مسلا
ممكن ان اقول ان وضع اليد في في الاناء من باب عدم تلويث - [00:26:36](#)
الماء وهذا الظاهر. طيب الى هنا الله يجازيكم خير يغفر لنا ولكم - [00:27:07](#)